[343] وإلى يحيى بن أبي العلاء: موثق في باب زكاة الذهب، في الحديث الثاني (1). وفي باب النوادر في الجهاد، في الحديث التاسع عشر (2). وفي كتاب المكاسب، في الحديث الخامس والخمسين (3). وفي باب النذور، في الحديث الثامن والثلاثين (4). قلت: وإليه في الفقيه: الحسين بن الحسن بن أبان (5)، وقد أوضحنا وثاقته في (يج) (6)، انتهى. [748] وإلى يحيى بن أبي عمران: حسن في التهذيب، في باب حدود الزنا، في الحديث المائة والثاني عشر (7). قلت: وإليه في الفقيه (8) صحيح، على الاصح من وثاقة محمد بن علي ماجيلويه وابن هاشم، انتهى. [749] وإلى يحيى بن الحجاج: مرسل في الفهرست (9).

_____ (1) تهذيب الاحكام 4: 6 / 14، والطريق موثق بعلي بن الحسن بن فضال الفطحي. (2) تهذيب الاحكام 6: 173 / 341، والطريق موثق بمعاوية بن حكيم لفطحيته. (3) تهذيب الاحكام 6: 337 / 935، وفي الطريق والذي يليه في باب النذور أبان بن عثمان، ولم تثبت ناووسيته كما حكاها الكشي، ولا فطحيته التي قال بها العلامة كما في معجم رجال الحديث 1: 160، وعليه فالطريق ليس من الموثق بل من الصحيح. (4) تهذيب الاحكام 8: 313 / 1162. (5) الفقيه 4: 88، من المشيخة. (6) تقدم توضيحه في الفائدة الخامسة برمز (يج)، المساوي للرقم [13]، فراجع. (7) تهذيب الاحكام 10: 33 / 113، والطريق حسن بإبراهيم بن هاشم القمي. (8) الفقيه 4: 44، من المشيخة. (9) فهرست الشيخ: 178 / 795، والطريق مرسل باسقاط الواسطة بين الشيخ (*) =
